

متطلبات إنتهاج الصيرفة الإسلامية في المصارف التقليدية الجزائرية The Requirements of adopting Islamic banking in Algerian's traditional banks

سياخن مريم¹

¹ جامعة البليدة 2، meriemsia.91@gmail.com

تاريخ القبول: 2020/01/ 05

تاريخ الاستلام: 2019/12/ 22

الملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى معالجة موضوع متطلبات إنتهاج العمل المصرفي الإسلامي من طرف المصارف التقليدية الجزائرية سواء بإتباع مدخل التحول الكلي أو مدخل التحول الجزئي، من خلال التركيز على المفاهيم المرتبطة بالصيرفة الإسلامية ومختلف الطرق والآليات المستخدمة في تنفيذ عملية التحول للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وجاءت هذه الورقة البحثية لتبيان واقع التحول إلى العمل المصرفي الإسلامي في الجزائر، وإبراز مختلف التحديات والعراقيل التي تواجه المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية عند تنفيذها لعملية التحول إلى الصيرفة الإسلامية.

الكلمات المفتاحية: الصيرفة الإسلامية، التحول المصرفي، تحديات التحول إلى الصيرفة الإسلامية.

تصنيف Jel: E42 ; G21.

Abstract:

The purpose of this study is to propose solutions to the requirements of traditional Algerian banks for the adoption of the Islamic banking system by giving priority to a complete or partial transformation while emphasizing concepts linked to the Islamic bank, as well as the various mechanisms and methods used in the implementation of the transition to functioning in accordance with the provisions of Islamic law. This research paper came to demonstrate the reality of the transition to the Islamic bank in Algeria. Highlight the challenges and obstacles faced by Islamic banks, as well as conventional banks, in implementing the transformation process into an Islamic bank.

Keywords: Islamic banking, banking transformation, challenges of transformation into an Islamic bank.

Jel Classification Codes : E 42 : G 21.

1. مقدمة:

في ظل التحولات السريعة التي شهدتها الاقتصاد العالمي في السنوات الأخيرة من القرن الحالي، لاسيما على مستوى المنظومة المصرفية التي عرفت تغييرات عديدة من بينها انتشار العمل المصرفي الإسلامي في المصارف التقليدية أو ما يعرف بظاهرة تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، نتيجة تصاعد أهمية ما تقدمه المصارف الإسلامية من معاملات وخدمات مالية ومصرفية جاذبة للعديد من العملاء المسلمين وغير المسلمين. فقد حظيت الصيرفة الإسلامية باهتمام العديد من الدول الإسلامية وغير إسلامية كفرنسا وبريطانيا، من خلال توفير الدعم والمساندة القانونية لهذه المصارف، الأمر الذي ساعدها على الانتشار بسرعة والقيام بدورها الفعال في توفير التمويل المناسب للعديد من المشاريع، في نفس الوقت قد نجد دول إسلامية يغلب على نظامها المصرفي الطابع التقليدي، تتعامل بنوكها المركزية بأدوات نقدية تقليدية مع مصارفها الإسلامية دون مراعاة خصوصية العمل المصرفي الإسلامي، الأمر الذي يجعلها معرضة لشبهة التعامل بالربا، ويحد من رغبة المصارف التقليدية في التوجه نحو هذه العمل، نظرا لصعوبة عملية التحول وما تتطلبه من وجود دعم ومساندة من طرف السلطات النقدية وإصدار قوانين منظمة لهذه العملية.

- إشكالية الدراسة: من خلال ما سبق تهدف دراستنا للإجابة على الإشكالية التالية:

ما هي المتطلبات الواجب توفرها للقيام بعملية التحول للصيرفة الإسلامية من طرف المصارف التقليدية الجزائرية؟

وعليه يمكن طرح التساؤلات الفرعية التالية:

- 1- ما هي معالم المصارف الإسلامية وما هي الصيغ التمويلية التي تتعامل بها؟
 - 2- كيف يتم تحول المصارف التقليدية نحو العمل المصرفي الإسلامي؟
 - 3- ما هي عقبات عملية تحول المصارف التقليدية إلى العمل المصرفي الإسلامي؟
- **أهداف الدراسة:** تهدف هذه الدراسة إلى:
- التعرف على أسس الصيرفة الإسلامية وأهم ما يميزها عن غيرها من المصارف التقليدية؛
 - تحديد أهم المتطلبات التي تحتاجها عملية التحول نحو الصيرفة الإسلامية؛
 - التعرف على التجربة الجزائرية في مجال المعاملات المصرفية الإسلامية من خلال التطرق إلى المصارف المقدمة لهذه المعاملات؛
 - تحديد مختلف العراقيل التي تأخر عملية تحول المصارف التقليدية إلى العمل المصرفي الإسلامي في الجزائر.

- **خطة الدراسة:** وللإجابة على الإشكالية والأسئلة الفرعية، قمنا بتقسيم دراستنا على النحو التالي:

أولاً: مدخل إلى الصيرفة الإسلامية.

ثانياً: تحول المصارف التقليدية إلى العمل المصرفي الإسلامي.

ثالثاً: واقع تحول المصارف التقليدية في الجزائر إلى العمل المصرفي الإسلامي (عرض التجربة وتحدياتها).

2. مدخل إلى الصيرفة الإسلامية:

عرفت المصارف الإسلامية انتشاراً سريعاً في مختلف بقاع العالم، نتيجة تنامي الطلب على ما تقدمه من معاملات وخدمات جاذبة للعديد من المتعاملين، بفضل طبيعتها العقائدية المتماشية مع أحكام الشريعة الإسلامية والمحرمة للتعامل بالفائدة.

1.2 ماهية المصارف الإسلامية:

تعتبر المصارف الإسلامية أحد مكونات النظام الاقتصادي الإسلامي، التي تسعى إلى تحقيق التنمية في المجتمع من خلال تمويل مختلف المشاريع الاقتصادية والتنموية.

1.1.2 تعريف المصارف الإسلامية: هناك مجموعة من التعاريف المرتبطة بالمصارف الإسلامية نذكر بعضها منها:

أ- **التعريف الأول:** عرف الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية في الفقرة الأولى من المادة الخامسة في الحديث عن شروط العضوية في الاتحاد- المصارف الإسلامية بأنها: "تلك المصارف أو المؤسسات التي ينص قانون إنشائها ونظامها الأساسي صراحة على الالتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية، وعلى عدم التعامل بالفائدة أخذاً وعطاءً"¹ (ابن ابراهيم الغالي، 2012، ص ص 17-18)

ب- **التعريف الثاني:** المصرف الإسلامي هو عبارة عن: "مؤسسة مالية تهدف إلى تحقيق الربح من خلال قيامها بقبول الودائع المصرفية من الجمهور على أساس القرض أو المضاربة واستثمار جميع الأموال المتاحة من خلال أدوات تمويل واستثمار لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية"² (سمحان محمد، 2013، ص 42)

ج- **التعريف الثالث:** المصرف الإسلامي هو: "مؤسسة مالية مصرفية لتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق أحكام الشريعة الإسلامية بما يخدم بناء المجتمع بأحكام التكافل الإسلامي وتحقيق عدالة التوزيع، ووضع المال في مساره الصحيح لتحقيق التنمية"³ (العززي، 2012، ص 11)

ومن خلال التعاريف السابقة يمكن القول بأن المصارف الإسلامية هي تلك المؤسسات المالية والمصرفية التي لا تتعامل بالفائدة أخذاً وعطاءً، والملتزمة بأحكام الشريعة الإسلامية في جميع معاملاتها الاستثمارية والتمويلية، تعمل على جذب الأموال من الأفراد وتوظيفها في الدورة الاقتصادية بما يتماشى مع أحكام الشريعة الإسلامية، وتهدف أساساً إلى بناء مجتمع متكافل وتحقيق المصلحة العامة لأفراده.

2.1.2 العوامل المساعدة على انتشار المصارف الإسلامية:

هناك مجموعة من العوامل والمزايا التي جعلت المصارف الإسلامية تنتشر بصورة سريعة في أنحاء العالم حيث أنها امتازت بما يلي:⁴ (بخيت، لخدومي، 2014، ص46)

أ- ذات كفاءة عالية تمكنها من إدارة الأزمات المالية، فقد أثبتت الأزمة الآسيوية أن المصارف الإسلامية أقل تأثراً بالصدمات، وهذا راجع لطبيعة عمل المصارف الإسلامية من حيث مشاركتها للمخاطر مع العملاء (أي تقاسم المخاطر بين المصرف الإسلامي والعميل) وهو ما يجعلها أقل عرضة للمخاطر الناجمة عن الأزمات الاقتصادية والمالية؛

ب- لها القدرة على تطوير الأدوات والآليات والمنتجات المصرفية مما أدى إلى انتشارها بسرعة، وتشير التجربة إلى أن صيغ التمويل الإسلامي تتميز بمرونة كبيرة مما يجعل من الممكن تطويرها وابتكار صيغ أخرى مناسبة لكل حالة من حالات التمويل؛

ج- أكثر قدرة ومرونة في إدارة المخاطر المصرفية، لأن منهجية العمل المصرفي الإسلامي تبنى على أساس المشاركة (أي اقتسام المخاطر) وليس الإقراض والاقتراض؛

د- وجود جاليات إسلامية كبيرة في جميع أنحاء العالم وارتفاع عدد المسلمين إلى أكثر من 1.3 مليار مسلم أي خمس سكان العالم؛

هـ- زيادة حجم الفوائض المالية في الدول الإسلامية سواء على مستوى الأفراد أو على مستوى المؤسسات والحكومات؛

و- أن الأزمة المالية العالمية الأخيرة وفرت فرصاً للمصارف الإسلامية من أجل تعزيز مكانتها عالمياً، كما أن الأزمة دفعت إلى تزايد الاهتمام بالصناعة المصرفية الإسلامية في ظل تهاوي وإفلاس المصارف التجارية (التقليدية).

2.2 خصائص وأهداف المصارف الإسلامية:

للمصارف الإسلامية مجموعة من الخصائص تميزها عن المصارف التقليدية، كما لها مجموعة من الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها.

1.2.2 خصائص المصارف الإسلامية:

يمكن حصر خصائص المصارف الإسلامية في النقاط التالية:

أ- استبعاد الفوائد الربوية: إن أول ما يميز المصرف الإسلامي عن غيره من المصارف الربوية استبعاد كافة المعاملات غير الشرعية من أعماله وخاصة نظام الفوائد الربوية المتعامل به من طرف المصارف

الربوية وبذلك ينسجم المصرف الإسلامي مع البيئة السليمة للمجتمع الإسلامي ولا يتناقض معها.⁵ (قادري وآخرون، بدون سنة، ص 29)

ب- **الاستثمار في المشاريع الحلال:** يعتمد المصرف الإسلامي في توظيف أمواله على الاستثمار المباشر أو استثمار المشاركة وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية وبذلك يخضع نشاطه لضوابط النشاط الاقتصادي في الاقتصاد الإسلامي.

ج- **ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية:** إن للمال وظيفة اجتماعية في الإسلام، لذلك كان الاهتمام بالنواحي الاجتماعية أصلا من أصول هذا الدين، وهذا ما يميز المصرف الإسلامي بالصفة الاجتماعية. إن المصرف الإسلامي باعتباره مؤسسة اقتصادية مالية مصرفية اجتماعية، يقوم بتعبئة مدخرات الأفراد واستثمارها في مختلف أوجه النشاط الاقتصادي خدمة لمصالح المجتمع، ومن هنا يكون ارتباط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية لذلك يهتم المصرف الإسلامي بالعائد الاجتماعي إلى جانب العائد الفردي وهذا أحد المعايير الرئيسية التي تحتم الصلة الوثيقة بين العقيدة والقيم والتنظيم الاقتصادي في الإسلام.⁶ (قادري، جعيد، 2011، ص 10)

2.2.2 أهداف المصارف الإسلامية:

إن الهدف الشامل للمصارف الإسلامية هو تحقيق المصالح المعتبرة شرعا، وهي إتباع الدين وحفظ النفس والعقل والنسل والمال، فتقوم هذه المصارف بالحرص على إبقاء العلاقة الحسنة بين المسلمين، وعلى تحقيق ما دعى إليه الإسلام، سواء داخل نطاق الوطن الإسلامي أو خارجه (عن طريق إنشاء فروع أخرى).

كما تهدف المصارف الإسلامية إلى تحقيق الربح الأمثل، وهو مفهوم إنساني يقوم على الكم والكيف معا، فتهدف إلى تحقيق القيمة المثلى للربح، وهذا بمراعاة مصلحة الآخرين فضلا عن المحافظة على البيئة، وتهدف أيضا إلى إدخال التصور الإسلامي على النظام المصرفي الإسلامي للتصرف في المال.⁷ (قادري وآخرون، مرجع سابق، ص 28)

وبالإضافة للأهداف السابقة توجد أهداف أخرى تتمثل في:⁸ (قادري، جعيد، مرجع سابق، ص 9)

أ- جذب وتجميع الفوائض المالية وتعبئة الموارد المتاحة في الوطن الإسلامي وتنمية الوعي الادخاري لدى الأفراد؛

ب- توظيف الأموال في المشاريع الاستثمارية التي تساعد على تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الوطن الإسلامي؛

ج- القيام بالأعمال والخدمات المصرفية مع الالتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية فيما يخص تحريم الربا ومنع الاستغلال.

3.2 صيغ التمويل في المصارف الإسلامية:

تقوم المصارف الإسلامية باستخدام مجموعة من الصيغ والأساليب التمويلية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، وتختلف هذه الصيغ باختلاف الحاجة التمويلية للعميل، وتقدم المصارف الإسلامية هذه الصيغ لخدمة كافة قطاعات النشاط الاقتصادي، ويمكن تقسيم هذه الصيغ على النحو الآتي:

1.3.2 أساليب تعتمد على تقاسم الأرباح: وتتمثل في الصيغ التالية:

أ- **المشاركة:** وتعرف بأنها الاتفاق بين المصرف والعميل على العمل في مشروع ما بغرض تحقيق الربح عن طريق المساهمة في رأس مال المشروع وإدارته، أي أنها أية صيغة يتزوج فيها رأس المال والعمل في استثمار رأس المال مقابل المشاركة في ناتج هذا الاستثمار. ويتم التمويل بالمشاركة في قيام المصرف بتقديم حصة من إجمالي التمويل اللازم لتنفيذ المشروع، على أن يقدم الشريك الآخر (طالب التمويل من المصرف) الحصة المكملة، بالإضافة إلى قيام الأخير بإدارة عملية المشاركة والإشراف عليها فتكون حصته مشتملة على حصة في المال وحصة العمل والخبرة والإدارة.⁹ (المكاوي، 2009، ص 65)

ب- **المضاربة:** هي اتفاق بين طرفين يبذل أحدهما فيه ماله ويبذل الآخر جهده ونشاطه في الإنجاز والعمل بهذا المال، على أن يكون ربح ذلك بينهما على حسب ما يشترطان، من النصف أو الثلث أو الربع... وإذا لم تربح الشركة لم يكن لصاحب المال غير رأس ماله، وضاع على المضارب كده وجده-لأن الشركة بينهما في الربح- أما إذا خسرت الشركة فإنها تكون على صاحب المال وحده ولا يتحمل عامل المضاربة شيئاً منها مقابل ضياع جهده وعمله. إذ ليس من العدل أن يضيع عليه جهده وعمله ثم يطالب بمشاركة رب المال فيما ضاع من ماله مادام ذلك لم يكن عن تقصير وإهمال.¹⁰ (الأمين، 2000، ص 19)

ج- التمويل بالمشاركة في الإنتاج: وتتمثل في صيغ الاستثمار الزراعي التالية:

- **المزارعة:** وهي تقديم عنصر الأرض إلى العميل على أن يكون الإنتاج بينهما، فالمالك يقدم الأرض والبذور ويقوم الثاني بالعمل والإنتاج على أن يتفق على نسبة لكل منهما.

- **المساقاة:** وهي تقديم الثروة النباتية المحددة لمالك معين إلى العميل (الفلاح) ليقوم باستثمارها وتتميتها، ويكون له جزء معلوم من الإنتاج المتحقق.

- **شركة الحيوان:** وتقوم على الاشتراك في تربية الحيوانات والمواشي، يدفع أحد الطرفين الثمن كله أو بعضه، ويقوم الطرف الآخر بالإشراف والرعاية ويقسمان الناتج والربح بعد ذلك.

والتمويل عن طريق هذه الصيغ (المزارعة، المساقاة، شركة الحيوان) يتمحور حور تقديم بعض عوامل الإنتاج، دون الحاجة لدفع مقابل لها عند الحصول عليها، حيث توضع الأرض والشجر والحيوان تحت تصرف المزارع، الذي يتقاسم مع مالكةا مجمل الإنتاج حسب الاتفاق المبرم بينهما.¹¹ (المكاوي، مرجع سابق، ص 87)

2.3.2 أساليب تعتمد على العائد الثابت: وتتمثل في صيغ البيوع التالية:

أ- **المرابحة:** هي تلك البيوع التي يزيد فيها سعر البيع عن سعر الشراء الأصلي للمبيع ويكون الهدف منها هو تحقيق هامش الربح، وتتجسد صيغة التمويل في المrabحة في عقد قانوني، يكون طرفيه كل من المصرف الإسلامي-الذي يعمل على توفير المتعاقد عليه- والعميل طالب التمويل من خلال صيغة المrabحة، ومحل العقد -المتعاقد عليه- والمتمثل في الأصل أو السلعة المطلوبة.¹² (ابن ابراهيم الغالي، مرجع سابق، ص 82)

ب- **البيع بالتقسيط:** هو عقد يقضي بسداد ثمن المبيع على عدد محدود من الدفعات في تواريخ معينة، وتنتقل فيه ملكية السلعة المباعة إلى العميل ابتداء من توقيع العقد ودفع القسط الأول، ومن هنا لا تصبح للبائع (المصرف) أية حقوق على السلعة المباعة، إلا أنه من حقه مطالبة المشتري بسداد أي قسط تخلف عن دفعه. وتعتمد المصارف الإسلامية إلى شراء التجهيزات والمواد وتبيعها للعميل لأجل معلوم، حسب عقد الاتفاق وأجل الدفع لا يتعدى أربع سنوات.¹³ (ابن ابراهيم الغالي، مرجع سابق، ص 77)

ج- **البيع التأجيري:** هو عبارة عن اتفاق بين المصرف والعميل على أن يبيع المصرف للعميل سلعة معينة ويحدد قيمتها تحديدا نهائيا، إلا أن ملكية السلعة المباعة لا تنتقل إلى العميل المشتري إلا بعد سداد كامل قيمة السلعة. وتظل العلاقة بين المصرف والعميل المشتري محكومة بقواعد عقد الإيجار لحين إتمام العميل المشتري سداد أقساط إيجارية تعادل قيمة ثمن السلعة المباعة المتفق عليها، وفي تلك الحالة تنتقل ملكية السلعة نهائيا إلى العميل المشتري.¹⁴ (المكاوي محمود، مرجع سابق، ص 96)

د- **بيع السلم:** هو بيع يعجل فيه الثمن ويؤجل فيه المقبوض، الذي يسلم في وقت معلوم مستقبلا، وهو أحد البيوع التي تطبقها المصارف الإسلامية، وهو بيع مشروع بالكتاب والسنة.¹⁵ (ابن ابراهيم الغالي، مرجع سابق، ص 89)

هـ- **بيع الإستصناع:** هو عقد بيع بين الصانع الذي يقوم بالصناعة وبين الشخص (المستصنع) الذي يطلب هذه الصناعة، وهذه الصناعة على الأخص ليست موجودة فعلا ولم يتم تصنيعها بعد، وعلى أن

يتم صناعتها مستقبلا وفق مواصفات محددة ومعينة يحددها المشتري النهائي لهذه الصنعة على أن يقوم بتسليمها في أجل محدد وبثمن محدد إما أن يتم دفعه سلفا أو مؤجلا أو على دفعات وحسب الاتفاق.¹⁶ (داوود نمر، 2012، ص 175)

3.3.2 أسلوب التمويل التكافلي: ويتمثل في القرض الحسن المستعمل من طرف المصارف الإسلامية والذي يختلف عن القرض الممنوح من طرف المصارف التقليدية مقابل سعر الفائدة، ففي النظام الاقتصادي الإسلامي يكون القرض مرتبط بالبر والإحسان ورفع الغبن عن الناس. والقرض الحسن هو تقديم المصرف الإسلامي مبلغا من المال لأحد عملائه الذي هو في أمس الحاجة إلى التمويل، لاستغلاله في مجالات معينة، وهذا التمويل يكون في الغالب بتقديم ضمانات تؤكد جدية المقترض، ونيته السليمة في سداد مبلغ القرض كاملا أو جزئيا حسب الاتفاق الذي تم بينه وبين المصرف الإسلامي، ودون تحميل العميل المقترض أية فوائد أو نسبة من الأرباح، بل يكفي المصرف باسترداد أمواله فقط.¹⁷ (بن ابراهيم الغالي، مرجع سابق، ص 91)

3. تحول المصارف التقليدية إلى العمل المصرفي الإسلامي:

إن الاختلاف الموجود بين المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية سواء من حيث الأسس أو من حيث المعاملات أو من حيث التعامل بالربا، ساهم في نشر ظاهرة تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية في العديد من دول العالم الإسلامية وغير الإسلامية.

1.3 مفهوم التحول ودوافعه:

تدل ظاهرة تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية على رغبتها في التخلص من المعاملات المصرفية الربوية وتغيير الأسس التي تعتمد عليها في القيام بأعمالها.

1.1.3 تعريف التحول: التحول في اللغة يعني: الانتقال من موضع إلى موضع آخر، والانتقال من حال إلى حال، ونقطة التحول هي الحد الفاصل بين أمرين يكون الأمر الثاني منهما أحسن حالا من الأول. ومنه قوله تعالى: ﴿خَالِدِينَ فِيهَا لَا يَبْغُونَ عَنْهَا حِوَلًا﴾ (سورة الكهف: الآية 108)، أي تحولا وتغيرا وانتقالا.

أما التحول اصطلاحا هو الانتقال من وضع فاسد شرعا إلى وضع صالح شرعا، وعليه فإن التحول يقصد به التغير والانتقال من وضع معين إلى وضع آخر، وهذا التغير أو الانتقال يقتضي عادة أن يكون الوضع المتحول إليه أفضل حالا من الوضع المتحول عنه. وعليه فإن الوضع الفاسد في المصرف التقليدي يكمن في تعامله بأنواع من المعاملات المخالفة لأحكام الشريعة، وفي مقدمتها التعامل بالربا، أما

الوضع الصالح فهو عدم التعامل بالمعاملات المخالفة لأحكام الشريعة، وإبداله بالتعامل المشروع الذي أحله الله سبحانه وتعالى.¹⁸ (الجريدان، 2014، ص ص 150-151)

إذن التحول في المصارف التقليدية يقصد به تغيير طريقة العمل المبنية على أسس وضعية تسمح بالمعاملات المصرفية المخالفة للشريعة الإسلامية وتقوم على مبدأ التعامل بالفائدة، إلى طريقة مبنية على أسس تتماشى مع ما أحله الله سبحانه وتعالى فيما يخص التعامل بمعاملات مصرفية تقوم على مبدأ المشاركة في تحقيق الربح والخسارة وبما يتماشى مع أحكام الشريعة الإسلامية.

2.1.3 دوافع التحول: يمكن حصر أهم الدوافع التي تؤدي إلى تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية فيما يلي:

أ- **السعي نحو تعظيم الأرباح:** وهذا الدافع ينطلق من الهدف الأساسي الذي تهدف المصارف التقليدية للوصول إليه وهو تحقيق الأرباح، حيث أن العمل المصرفي المتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية يمثل مصدراً خصباً لتحقيق الأرباح، فإنه من الطبيعي أن تلجأ المصارف التقليدية إلى الاستفادة قدر الإمكان من هذا المصدر الخصب.

ب- **الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية:** وهذا يعني أن الوازع الديني والاستجابة لأمر الله تعالى بتطبيق شرعه والالتزام بأوامره ونواهيه، وهذا الدافع الرئيسي وراء تحول المصرف التقليدي للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وهذا الدافع مستمد من مبدأ التوبة والتوقف عن ممارسة الأعمال المخالفة للشريعة الإسلامية وخاصة الربا.

كما أن هناك أسباب ثانوية لتحول المصارف الإسلامية التقليدية ترتبط بدافع السعي نحو تعظيم الأرباح ارتباطاً وثيقاً وهي:

أ- **توسيع مجال العمل المصرفي والاستفادة بما هو مسموح من خدمات وصيغ متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية،** وغير مسموح التعامل بها في ظل النظام المصرفي التقليدي.

ب- **ضعف المصارف التقليدية في السوق المصرفي التقليدي** وعجزها عن المنافسة، واحتمال تعرضها للانحيار في المستقبل القريب، فيلجأ إلى إعادة إنعاش المصرف من خلال الإعلان عن التحول للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.¹⁹ (العطيات، 2009، ص ص 71-72).

2.3 أشكال التحول إلى العمل المصرفي الإسلامي:

تتمثل أشكال تحول المصارف التقليدية إلى العمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية في الطريقة المتبعة من طرف المصرف التقليدي لممارسة العمل المصرفي الإسلامي.

1.2.3 التحول دفعة واحدة: يتم من خلال إحلال الأعمال المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية مكان الأعمال المخالفة، وبذلك يتحول المصرف بالكامل إلى العمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، ويتوقف عن ممارسة أي أعمال مخالفة لأحكام الشريعة وعلى رأسها التعامل بالربا، ويعد هذا الشكل من أكثر الأشكال مصداقية في التحول، إذ أنه مبني على الابتعاد عن ممارسة أي أعمال مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية وقد نفذت العديد من المصارف التقليدية هذا الشكل من التحول، مثل بنك الجزيرة السعودي، مصرف الشارقة، مصرف الإمارات، وبنك الكويت الدولي.²⁰ (العطيات، 2007، ص 52)

2.2.3 التحول المرحلي (التدرج): وهو عبارة عن قيام المصرف التقليدي بإعداد خطة متكاملة وشاملة لكل أقسام وفروع المصرف بهدف تحويل النظام المصرفي المعمول به إلى نظام مصرفي خال من أي محظور شرعي طبقا لبرنامج مرحلي، وعلى أساس جدولة مراحل التحول زمنيا وفقا لمعايير شرعية وقانونية واقتصادية، ويأخذ بعين الاعتبار الحاجة الزمنية لكل مرحلة من مراحل التحول، لاستيفاء متطلباتها من التعديل والتبديل.

ويقوم على أساس تنفيذ خطة التحول في جميع أقسام المصرف وفروعه بشكل متوازن ومتساو، وعلى مراحل زمنية محددة، بحيث يتحقق التكامل للنظام المصرفي القائم على أساس خلو معاملاته من الربا أو أي محظور شرعي آخر عند تنفيذ آخر مرحلة زمنية من مراحل التحول.²¹ (العطيات، 2007، مرجع سابق، ص 58)

3.2.3 التحول الجزئي: يتم من خلال:

أ- فتح نوافذ إسلامية: يمكن تعريف النوافذ الإسلامية على أنها وحدات تابعة لمصارف أو فروع تقليدية تمارس الصيرفة الإسلامية تحت رقابة هيئة شرعية مختصة وفي ظل القوانين السائدة، وللنوافذ الإسلامية مجموعة من الخصائص نذكر أهمها فيما يلي:²² (بوفاسة، مناصري، 2016، ص 3)

- تكون النافذة تابعة إداريا للمصرف أو لفرعه التقليدي؛
- تخصيص مبلغ معين ليكون رأسمال للنافذة أو لمجموعة النوافذ في المصرف التقليدي أو فروعته المختلفة بحيث تستطيع النافذة تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية بهامش من الاستقلالية عن رأسمال المصرف أو الفرع التقليدي؛

- الخضوع لرقابة وإشراف هيئة رقابة شرعية خاصة بالنافذة يتم تشكيلها من قبل المصرف أو فرعه الذي تتبعه النافذة؛

- الخضوع لأحكام القانون، إذ ينبغي أن تكون النافذة خاضعة وملتزمة بأحكام القوانين النافذة في البلاد التي تعمل فيها دون أن تخالف أحكام الشريعة الإسلامية في تعاملها المصرفي وهذا العنصر ضروري لإضفاء الصفة القانونية على عمل النافذة وعدم تعرضها للمساءلة القانونية.

ب- **فتح فروع إسلامية:** يعرف الفرع الإسلامي بأنه كيان مالي مملوك لمصرف تقليدي، مستقل في نشاطه عن نشاطات المصرف الأم، يقوم بجذب المدخرات واستثمارها وتقديم الخدمات المصرفية طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية، ولديه هيئة رقابة شرعية تفتي وتراقب أعماله.²³ (السرحي، 2010، ص 3) وتتميز الفروع الإسلامية في المصارف التقليدية ببعض الخصائص التي تميزها عن باقي الفروع التقليدية في تلك المصارف، ومن أهم هذه الخصائص ما يلي:²⁴ (الشريف، 2005، ص 14)

- طبيعة عمل الفروع الإسلامية وجميع الأنشطة التي تقوم بها يراعى فيها أنت تكون متفقة مع أحكام الشريعة؛

- يخضع العديد من الفروع الإسلامية لمراقب شرعي أو هيئة رقابة شرعية؛

- تتمثل أهم صيغ وأساليب الاستثمار في الفروع الإسلامية في المضاربة والمشاركة والمرابحة والإجارة، بينما يقتصر الأمر في الفروع التقليدية على صيغة واحدة وإن اختلفت صورها ومسمياتها وهي منح القروض الربوية؛

- حسابات الاستثمار في الفروع الإسلامية تتضمن تنظيم العلاقة بين الفرع الإسلامي والعميل على أساس عقد المضاربة الشرعية، أما في الفروع التقليدية فالعلاقة بين الفرع والعميل هي علاقة دائن ومدين؛

- عند حاجة الفرع الإسلامي إلى التمويل يقوم المصرف الرئيسي بإيداع ودیعة استثمارية لديه، على أن تكون خاضعة للربح والخسارة مثله مثل أي مودع آخر.

3.3 متطلبات عملية تحول المصارف التقليدية للعمل المصرف الإسلامي:

لتحول المصارف التقليدية للعمل المصرفي الإسلامي يجب توفر مجموعة من المتطلبات الضرورية للقيام بهذه العملية بسبب الاختلاف الموجود بين المصرفية الإسلامية والمصرفية التقليدية.

1.3.3 المتطلبات القانونية: ويقصد بالمتطلبات القانونية كافة الأمور والإجراءات التي يتوجب على المصرف القيام بها لكي تتم عملية التحول وفق الأطر القانونية، وتتمثل أهم المتطلبات القانونية فيما يلي:²⁵ (حميرة، اسويسي، 2010، ص ص 12-13، بتصرف)

أ- صدور قرار عن الجمعية العمومية للمصرف التقليدي بعد اجتماع يعقد بصفة غير عادية يتضمن الموافقة على تحول المصرف للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، كما يجب مراعاة كافة المتطلبات القانونية في الاجتماع التي تمنح القرار الصفة القانونية؛

ب- يتم في هذا الاجتماع مناقشة تحول المصرف للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وتقديم القنوات الكافية والدلائل الشرعية على وجوب التحول وصلاحيته تطبيقه، ثم يناقش بعد ذلك مستلزمات التحول من تعديلات أو تغييرات في عقد تأسيس المصرف ونظامه الأساسي؛

ج- الحصول على الموافقات المبدئية الرسمية من الجهات المختصة (المصرف المركزي) على تحول المصرف التقليدي وتعديل نظامه الأساسي.

2.3.3 المتطلبات الشرعية: ويقصد بها كافة الأمور والإجراءات التي يتوجب على المصرف التقليدي القيام بها عند تنفيذ التحول، كي يصح تحوله من الناحية الشرعية، ويحقق مراد الله سبحانه وتعالى من الالتزام بالأوامر والنواهي التي فرضها الله سبحانه وتعالى لتنظيم المعاملات المالية، وفيما يلي أهم هذه المتطلبات:²⁶ (العطيات، 2007، مرجع سابق، ص ص 75-76، بتصرف)

أ- التوبة عن التعامل بالربا، والعزم على عدم الرجوع إلى التعامل به؛

ب- تعيين هيئة فتوى ورقابة شرعية تتكون من علماء يتمتعون بمصداقية عالية في المجتمع، ولهم خبرة طويلة ومتخصصة في مجال المعاملات المالية، بحيث يتم تنفيذ تحول المصرف التقليدي للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية تحت إشرافهم وإطلاعهم، للتأكد من صحة تطبيق هذا الانتقال ولضمان نجاح المسيرة الشرعية للمصرف التقليدي أثناء وبعد التحول؛

ج- تعيين مدققين شرعيين داخليين للقيام بالمهام المنوطة بهم خلال التحول وبعده، طبقا لما هو وارد في معيار الضبط رقم 3 الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، والذي يتضمن أهم الآليات اللازمة لتحقيق أهداف الرقابة الشرعية الداخلية أو ما يعرف بالتدقيق الشرعي، وذلك بهدف ضمان سير الإجراءات بما يتوافق وأحكام الشريعة الإسلامية؛

د- استبعاد التعامل المخالف لأحكام الشريعة الإسلامية بجميع صوره وأشكاله وخاصة المشتغل على الربا (من ناحية الموارد والاستخدامات والتعامل مع البنك المركزي والبنوك التجارية الأخرى)، وإحلال التعامل المتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.

3.3.3 المتطلبات الإدارية: هي عبارة عن الإجراءات التي تتعلق بالنظام الإداري في المصرف، ويلزم المصرف تنفيذ العديد من المتطلبات الإدارية التي تستدعيها عملية التحول، والاستعداد لمواجهة العقبات الإدارية الناشئة عنها، وتشكل الموارد البشرية الركن الأساسي في النظام الإداري للمصرف. لذا فإنه

يتوجب على إدارة المصرف عند التحول أن تقوم بإعادة تهيئة وتطوير الموارد البشرية بما يتناسب ووضعه الجديد، وذلك من خلال ما يلي:²⁷ (حميرة، اسويسي، ص ص 14-15، بتصرف)

أ- **التهيئة المبدئية:** وهي جميع الترتيبات التي يتخذها المصرف في سبيل تعريف وتوعية القوى العاملة في المصرف، قبل مرحلة التحول وأثناءها بكل ما يتعلق بالطبيعة العقدية المميزة للعمل المصرفي الإسلامي، سواء على المستوى الفكري أو على المستوى العلمي.

ب- **تخطيط وتنمية الموارد البشرية:** وهو منهج متكامل يشمل الجوانب التخطيطية لوظيفة الموارد البشرية من أجل توفير العدد والنوع اللازم والملائم من الأفراد للقيام بالواجبات والأعمال المطلوبة، وتحقيق أهداف المصرف من ناحية وتحقيق متطلبات العاملين وحاجاتهم من ناحية أخرى. ويقاس التخطيط الناجح للموارد والطاقات البشرية بمدى تحقيقه الاستخدام الأمثل للموارد البشرية المتاحة، فالدراسة المتأنية والواضحة لمتطلبات التحول من الموارد البشرية قبل الشروع في عملية التحول تسهل من عملية التحول وتنظمها وتجعلها أكثر فاعلية وتساعد على تلافي العثرات المتوقعة، وتسد الاحتياجات المتوقعة بما يكفل تقدم مسيرة التحول دون توقف.

ج- **إعادة النظر في معايير تقييم كفاءة وأداء الموظف:** فإذا كان المصرف قبل التحول ينظر إلى كفاءة الموظف من خلال قدرته الفنية وتميزه في مجال عمله فقط، فإن الأمر يختلف بالنسبة للمصرف بعد تحوله، إذ أن اعتقاد الموظف وإيمانه ومدى التزامه بأحكام الحلال والحرام بالإضافة لإتقانه وتميزه في مجال عمله المصرفي أمر مهم جداً لنجاح فكرة التحول.

د- **توفير احتياجات التدريب اللازمة لكافة الموظفين:** وخاصة أن طبيعة العمل المصرفي الجديد تتطلب احتياجات خاصة تختلف عن العمل المصرفي التقليدي، ولهذا فإنه يتوجب على إدارة المصرف بعد التحول مراعاة حاجة الموظفين للمعلومات والخبرات الخاصة بالعمل المصرفي الإسلامي.

4.3.3 متطلبات عامة: هناك العديد من المتطلبات التي يتوجب على المصرف التقليدي القيام بها عند تنفيذه لعملية التحول وذلك لما لهذه المتطلبات من أهمية تنعكس على طبيعة عمل المصرف ونشاطه، وتساهم في إبراز الدور الجديد الذي سيمارسه المصرف بعد التحول، ومن أهم هذه المتطلبات ما يلي:²⁸ (العطيات، 2007، مرجع سابق، ص ص 86-87)

أ- القيام بحملات إعلامية تمهد للإعلان عن تحول المصرف التقليدي للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وذلك من خلال عقد الندوات والمحاضرات عبر وسائل الإعلان المتاحة؛

ب- تغيير كافة المعالم والأشكال السابقة التي تعكس صورة العمل المصرفي التقليدي واستبدالها بمعالم وأشكال تعكس صورة العمل المصرفي بعد التحول، مثل تعديل اسم المصرف وشعاره وإعلاناته ومواده الدعائية وغيرها من الأمور الشكلية؛

ج- تشكيل لجان متابعة تعمل على تتبع مواطن الخلل أثناء وبعد تنفيذ التحول بحيث يتم تدارك حدوث أي خلل بسرعة ودقة عالية، وفي نفس الوقت تعمل هذه اللجان على تعزيز النواحي الإيجابية التي تظهر تباعا لتنفيذ خطوات التحول؛

د- إعداد المعايير والقيود المحاسبية ونظم الحاسب الآلي الملائمة لأنشطة المصرف بعد التحول، بحيث تتفق مع صيغ الاستثمار وعقود التمويل الشرعية المستخدمة؛

هـ- تصميم النماذج والعقود والسجلات التي يتطلبها العمل المصرفي الإسلامي، سواء باقتباس عقود بعض المصارف الإسلامية، أو تعديل عقود المصرف نفسه لتكون محققة للغرض.

4. واقع تحول المصارف التقليدية في الجزائر إلى العمل المصرفي الإسلامي (عرض التجربة وتحدياتها):

في ظل توجه الجزائر إلى اقتصاد السوق والانفتاح على العالم الخارجي، سمحت السلطات النقدية لمصارف أجنبية بممارسة أنشطتها في الجزائر، فبرزت من بينها مصارف تتعامل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، واقتصرت التجربة الجزائرية على مصرفين فقط، إضافة إلى مصارف تمارس العمل المصرفي الإسلامي بإتباع مدخل التحول الجزئي من خلال فتح نوافذ إسلامية.

1.4 واقع العمل المصرفي الإسلامي في الجزائر:

تعتبر تجربة المصارف الإسلامية في الجزائر تجربة حديثة، بدأت بتجربة بنك البركة عام 1991 بعد ما سمحت السلطات النقدية بتأسيسه، تليها تجربة مصرف السلام عام 2008.

1.1.4 بنك البركة الجزائري: هو أحد الوحدات المصرفية التابعة لمجموعة البركة المصرفية السعودية ومقرها البحرين، حيث تنتشر في 12 دولة وتدير نحو 300 فرعا. لقد تم افتتاح البنك رسميا في 20 ماي 1991، وبدأ نشاطه فعليا في 01 سبتمبر 1991، وتعتبر أول مؤسسة مصرفية تأسست على ضوء قانون النقد والقرض الذي صدر في 14 أبريل 1990، وهو بنك مشترك بين الشريك الجزائري "بنك الفلاحة والتنمية الريفية" (44%) والشريك السعودي "مجموعة البركة المصرفية" (56%) (أي برأسمال مختلط)،²⁹ (غربي، 2010، ص 10) ويقدم البنك مجموعة من الخدمات والتمويلات المتوافقة لأحكام الشريعة الإسلامية.

2.1.4 مصرف السلام: تأسس مصرف السلام في جوان 2006، وبدأ نشاطه في أكتوبر 2008، وكان ذلك في إطار عملية تأسيس مجموعة من مصارف السلام في البلدان العربية والإسلامية، بعد النجاح الذي حققته الصيرفة الإسلامية، واختيرت الجزائر لتحضن أحد مقراته لما تتمتع به من محيط استثماري خصب، وساعد على هذا الاختيار الانفتاح الاقتصادي الذي تبنته الجزائر، كما عززه التقارب الجزائري الإماراتي، كون جل رأس مال السلام الجزائر إماراتي، وقد اختار مؤسسو المصرف لقناعتهم الراسخة به، المنهج المصرفي الإسلامي لعمل المصرف، وهو منذ ذلك يجتهد في أن يمثل المصرفية الإسلامية أحسن تمثيل.³⁰ (الحسني، 2010، ص 1)

وعرفت المصارف الإسلامية في الجزائر رغم انحصار مجال نشاطها ومحدودية تواجدها في سوق المال الجزائرية تهاافتا كبيرا على خدماتها مقارنة بالمصارف التقليدية، حيث يتزايد اهتمام المواطن الجزائري يوما بعد يوم بالمصرفية الإسلامية، إذ تشير آخر التقديرات لمتتبعي الحركة الاقتصادية في الجزائر إلى أن الهوة (الفجوة) بين العملاء والمصارف التقليدية التي تتعامل بالفوائد الربوية تعرف توسعا متزايدا في مقابل تزايد طلب الأفراد لمنتجات المصارف الإسلامية لتقادي الربا والتقلبات في الأسواق المالية، حيث يسعى هؤلاء إلى إيجاد قروض وفرص استثمارية تحترم الشريعة. وقد أكد استطلاع للرأي أجراه معهد (غالوب) الأمريكي لفائدة البنك الدولي أن ما يقارب نصف الجزائريين يفضلون الحصول على منتجات مصرفية إسلامية بدلا من قروض المصارف التقليدية حتى ولو كانت تكلفة خدمات الأولى مرتفعة عن الثانية، ويأتي هذا الاستطلاع في إطار استكمال البنك العالمي لقاعدة بياناته السنوية (غلوبال فيندكس) حول مدى استعمال وتفضيل المنتجات المصرفية الإسلامية، وقد شمل أربع دول من شمال إفريقيا هي الجزائر والمغرب وتونس ومصر إلى جانب اليمن. وأوضح الاستطلاع الذي نشره معهد (غالوب) على موقعه الإلكتروني وأشارت إليه الصحافة الوطنية في وقت سابق أن 3% من الجزائريين فقط يعتمدون باستمرار إلى استعمال خدمات مصرفية إسلامية. ومعروف أن نشاط المصارف الإسلامية في الجزائر محدود للغاية بسبب عدم اعتراف قانون النقد والقرض بما يعرف بالمنتجات المصرفية غير التعاقدية. وفي حال تخييرهم بين الحصول على قرض من مصرف إسلامي مع تكاليف بـ 20% وبين الحصول على قرض من مصرف تقليدي بنسبة فائدة 15% أجاب 45% من المستطلعين بأنهم يفضلون قرض المصرف الإسلامي (الخدمات المصرفية الإسلامية) حتى ولو كان ثمن تسديده مرتفعا.³¹ (مجوري، 2017).

2.4 تحول المصارف التقليدية في الجزائر (فتح نوافذ إسلامية):

قامت بعض المصارف التقليدية في الجزائر بتبني العمل المصرفي الإسلامي من خلال فتح نوافذ إسلامية تابعة لها، تعمل على تقديم جملة من الخدمات والتمويلات المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية.

1.2.4 النافذة الإسلامية في بنك الإسكان للتجارة والتمويل:

بنك الإسكان للتجارة والتمويل (الجزائر) هو شركة مساهمة تابعة لمصرف الإسكان للتجارة والتمويل الأردني، تم تأسيسه في أكتوبر 2003 بعد الحصول على موافقة مجلس النقد والقرض، ويطمح هذا المصرف منذ تأسيسه إلى اكتساب ثقة العملاء من خلال تقديم منتجات وخدمات مصرفية حديثة بما يتماشى مع احتياجاتهم وتوقعاتهم.³² (بنك الإسكان-الجزائر، 2017)

وتم إنشاء النافذة الإسلامية في بنك الإسكان للتجارة والتمويل في مارس 2015، بناء على قرار اتخذه مجلس إدارة المصرف وتنفيذا لطلب مجموعة من العملاء، وتعتبر النافذة وحدة مستقلة ومتخصصة بتقديم خدمات ومنتجات تتماشى مع أحكام الشريعة الإسلامية متواجدة على مستوى المديرية العامة للمصرف، ومدرجة ضمن الهيكل التنظيمي للمصرف باعتبارها أحد أهم إداراته الموجودة باسم "إدارة الخدمات الإسلامية".

2.2.4 النافذة الإسلامية في بنك ترست: بنك ترست-الجزائر هو أحد البنوك الأجنبية الناشطة في الجزائر، تأسس في 10 سبتمبر 2002 في شكل شركة مساهمة (SPA) برأسمال قدره 750 مليون دينار، وقد قام برفع رأسماله في فيفري 2013 إلى 13 مليار دينار، ويقوم البنك بتقديم مجموعة من الخدمات التمويلية لعملائه الأفراد والمؤسسات، بالإضافة لذلك قام هذا البنك بفتح نافذة إسلامية توفر لعملائه حولا تمويلية متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية بغية الحفاظ على عملائه الحريصين على الوزاع الديني، وتستخدم النافذة صيغة المراجعة، إضافة إلى حساب للتوفير التشاركي يسمح للبنك بمشاركة أرباحه مع العملاء.³³ (Sedkaoui Katia, 2014, P59)

3.2.4 النافذة الإسلامية في بنك الخليج:

تم تأسيس بنك الخليج الجزائر (AGB) في 15 ديسمبر 2003، من خلال مساهمة ثلاثة بنوك رائدة في السوق (بنك برقان الكويتي، وبنك الكويت الأردن، وبنك تونس الدولي)، والعائدة الى مجموعة شركة مشاريع الكويت (KIPCO)، أكبر الشركات القابضة على مستوى منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا. ويقدم البنك حولا للتمويل التقليدي بالإضافة لخدمات مصرفية إسلامية، من خلال فتح نافذة للمعاملات الإسلامية لتلبية احتياجات الأفراد والمؤسسات التمويلية.³⁴ (الصيرفة الإسلامية في الجزائر، 2017)

3.4 تحديات وعقبات التحول إلى العمل المصرفي الإسلامي في الجزائر:

تواجه المصارف الإسلامية في الجزائر مجموعة من التحديات المؤثرة عليها، كونها تنشط في بيئة عمل تقليدية تسيطر عليها النظم الوضعية، وقد تتشارك مع المصارف التقليدية في هذه التحديات، عندما تقرر هذه الأخيرة تنفيذ عملية التحول إلى العمل المصرفي الإسلامي.

1.3.4 معوقات المصارف الإسلامية في الجزائر: يمكن تقسيم العراقيل التي تواجه المصارف الإسلامية في الجزائر إلى ثلاث مستويات:

أ- المستوى الأول: ويتعلق بالتشريعات والقوانين التي تدمج المنظومة المالية الإسلامية ضمن النظام المالي والمصرفي الجزائري، فرغم الترخيص لبعض المصارف الإسلامية ومؤسسات التأمين التكافلي فإنه لا يوجد قانون ينظم عمل الصناعة المالية المصرفية الإسلامية، ولم تجر التعديلات المطلوبة على قانون النقد والقرض ولا على قانون الضرائب ولا على القانون التجاري، ولم تتخذ الإجراءات ذات الصلة المنظمة لعمل البنك المركزي، وبالتالي فإن هناك تأخرا كبيرا بالمقارنة مع المناطق الإسلامية الأخرى وبالذات الأوروبية المجاورة كفرنسا التي قامت بتوفير التسهيلات اللازمة لإقامة مؤسسات مالية إسلامية من خلال إصدار مجموعة من القوانين، أدمجت بموجبها الصناعة المالية الإسلامية في منظومتها المالية.

ب- المستوى الثاني: ويرتبط بالجانب التنظيمي والمؤسسي الخاص بتطبيق المالية الإسلامية. فنلاحظ بأن الجزائر مازالت إلى الآن ليس لها مصارف إسلامية وطنية وإن ما أنشئ كان جزئيا وبجهد خارجي من بعض رجال الأعمال والمصارف الإسلامية في الدول العربية، وهو جهد لم يترافق مع دور فعال للدولة (غياب الدعم والمساندة لفكرة العمل المصرفي الإسلامي - عدم إصدار قوانين منظمة لعمل المصارف الإسلامية...)، وبالتالي فهو أقل مما تم تجسيده في أوروبا، كما أنها لم تستفد من الإمكانيات التمويلية للصكوك وصناديق الاستثمار الإسلامية في إنجاز مشاريع البنية الأساسية والقاعدة الهيكلية، وكان الاعتماد كلياً على العائدات الربعية المتأتية من المصادر غير المتجددة.

ج- المستوى الثالث: يتعلق بالتكوين والتأهيل والتدريب والبحث العلمي، فنلاحظ بأن مؤسسات التعليم العالي في الجزائر مازالت بعيدة عن مستوى مثيلاتها في آسيا وأوروبا التي أدخلت برامج المالية الإسلامية في مختلف أطوار التعليم العالي، وأنشأت مراكز أبحاث متخصصة لمتابعة تطورات هذه الصناعة ورصد الفرص الاستثمارية التي تتيحها لبلدانها، والأمر كذلك يتطور في البلدان الإسلامية الخليجية والآسيوية الأخرى.³⁵ (صالح، 2014، ص ص 6-7، بتصرف) بالإضافة إلى أن جل الموارد البشرية العاملة في المصارف الإسلامية (بنك البركة ومصرف السلام) عملت في المصارف التقليدية (نشأت وتكونت بها) قبل قدومها لهذه المصارف، مما يصعب عليها التأقلم مع فلسفة العمل المصرفي الإسلامي. إن عدم

التكوين والتأهيل المسبق قد يوقع هؤلاء الموظفين في أخطاء في التطبيق تتعكس مباشرة على المصرف وتفقد الثقة التي اكتسبها من خلال عمله وفق أحكام الشريعة الإسلامية.³⁶ (الحسني، مرجع سابق، ص 16)

2.3.4 عراقيل تنفيذ عملية تحول المصارف التقليدية الجزائرية إلى العمل المصرفي الإسلامي: قد تتشابه التحديات التي تواجه المصارف الإسلامية في الجزائر مع العراقيل التي تصادف المصارف التقليدية عند تنفيذ رغبتها أو نيتها في التحول إلى العمل المصرفي الإسلامي بشقيه الكلي والجزئي، فكل مدخل من مداخل التحول عوامل معقدة خاصة به تحول دون تنفيذه، يمكن تبيانها في النقاط التالية:

أ- على مستوى التحول الكلي (أسلمة النظام المصرفي الجزائري): تتمثل عراقيل هذا المستوى في:³⁷ (معارفي، 2014-2015، ص 251، بتصرف)

- عدم وجود نية لدى السلطات (الحكومة) الجزائرية لتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في النظام المصرفي على المستوى الكلي، وإلغاء الربا من المعاملات المصرفية بدليل سيطرة المصارف التقليدية على السوق المصرفية الجزائرية؛

- عدم وجود النية من طرف صانعي السياسات المصرفية في إعادة التفكير في طبيعة العلاقة الموجودة بين المصارف الإسلامية وبنك الجزائر، من خلال سن قوانين ملائمة ومتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية؛

- ضعف التأهيل والتكوين البشري من الناحية المصرفية والشرعية لإعداد خطة أسلمة النظام المصرفي الجزائري وإيجاد بدائل إسلامية؛

- غياب الوعي الثقافي لدى المجتمع الجزائري عن أصول المصرفية الإسلامية ما يحول دون المطالبات الشعبية والرغبة الحقيقية في إقامة نظام مصرفي إسلامي؛

- صعوبة إقامة سوق للأوراق المالية الإسلامية في الجزائر، ويرتبط ذلك بتواضع أداء السوق المالي التقليدي، وضعف الوعي الادخاري والاستثماري لدى المجتمع الجزائري.

ب- على مستوى التحول الجزئي من خلال فتح نوافذ إسلامية في الجزائر: تتمثل أهم العراقيل التي تواجه هذا المدخل فيما يلي:³⁸ (معارفي، مرجع سابق، ص 287، بتصرف)

- السياسة المصرفية الجزائرية الربوية التي لا توعي بالأسلمة لا على المستوى الكلي ولا على المستوى الجزئي؛

- التشكيك في ربوية النوافذ الإسلامية من حيث اختلاط الحلال بالحرام، وشبهة الربا في المعاملات المصرفية المقدمة عبر النوافذ الإسلامية؛

- غياب نصوص قانونية صريحة تضبط إجراءات وشروط ممارسة المصارف التقليدية للعمل المصرفي الإسلامي عبر نوافذ أو أقسام أو وحدات متخصصة.

ج- على مستوى التحول الجزئي من خلال فتح فروع إسلامية في الجزائر: تتمثل في التحديات التالية:³⁹ (معاري، مرجع سابق، ص ص 308-309، بتصرف)

- إن من أهم ما قد يواجه تأسيس فروع للمعاملات الإسلامية مستقلة عن المصارف التقليدية هو رأس مال الفرع ومصادر تمويله، وهو ما لا تتضمنه السياسة المصرفية الجزائرية في الحالة الراهنة، أو قد يحدث تمويل من المصارف التقليدية مباشرة مما يعرض هذه الفروع لشبهة الربا؛

- يتطلب فتح فروع للمعاملات الإسلامية، أو تأسيس مصارف إسلامية جديدة ضرورة استحداث نظم قانونية تدعم هذا الاتجاه، إلا أن الملاحظ هو سيطرة القوانين الوضعية دون الالتفات إلى سن قانون خاص بالصيرفة الإسلامية؛

- تشكيك العملاء في ربوية الفروع الإسلامية واجتذابهم التعامل بها من منطلق عدم الاستقلالية التامة عن المصارف التقليدية واعتبارها استقلالية إدارية وهيكلية فقط، بحكم أنها تبقى تابعة للمصرف التقليدي ماليا ورقابيا.

5- الخاتمة:

تحتاج عملية التحول إلى الصيرفة الإسلامية إلى مجموعة من المتطلبات والإجراءات الضرورية ليتم تنفيذها على أكمل وجه، وخصوصا تلك المتعلقة بالجانب القانوني والتشريعي، فالتضارب الموجود في السياسة النقدية التقليدية والمصارف الإسلامية يعتبر من أكبر التحديات المعيقة لنمو المعاملات الإسلامية داخل أي دولة لا تراعي طبيعة العمل المصرفي الإسلامي، وبالتالي تؤثر على رغبة المصارف التقليدية في تغيير أعمالها أو جزء منها بما يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.

6- النتائج:

من خلال دراستنا للموضوع تم التوصل إلى النتائج التالية:

- يعتبر تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية لدليل على رغبتها في التخلص من المعاملات المصرفية الربوية واستبدالها بمعاملات مصرفية إسلامية واستغلال مختلف الحلول المالية التي تقدمها الصيرفة الإسلامية والجاذبة للعديد من المستثمرين؛

- تختلف مداخل التحول إلى الصيرفة الإسلامية باختلاف الطريقة التي تراها المصارف التقليدية مناسبة لتقديم الخدمات المصرفية الإسلامية، فقد تتوجه بعضها إلى مدخل التحول الجزئي بفتح فروع أو نوافذ

إسلامية، أو قد تقوم هذه المصارف بتغييرات جذرية على أعمالها من خلال التحول دفعة واحدة أو وفق خطة زمنية معينة؛

- تختلف دوافع التحول إلى العمل المصرفي الإسلامي من مصرف تقليدي لآخر ومن بلد لآخر، فقد يكون الدافع الأساسي عند البعض هو التوقف عن ممارسة الأعمال المخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية، وقد يكون الدافع الأساسي عند البعض الآخر هو زيادة نصيبها من الأرباح؛

- يقتصر العمل المصرفي الإسلامي في الجزائري على مصرفيين إسلاميين فقط وثلاثة نوافذ إسلامية لمصارف تقليدية، وهذه المصارف عبارة عن فروع لمصارف أجنبية سمح لها بممارسة أنشطتها بعد التغييرات التي مست الاقتصاد الوطني بعد عام 1990؛

- تواجه المصارف الإسلامية في الجزائر مجموعة من التحديات والعراقيل سواء تلك المتعلقة بالجانب القانوني أو الجانب التنظيمي أو الجانب البشري، وبالرغم من ذلك استطاعت هذه المصارف مواصلة مسيرة عملها وجذب المزيد من المتعاملين والتأثير على بعض المصارف التقليدية وتحفيزها لممارسة العمل المصرفي الإسلامي.

7- التوصيات:

في ضوء النتائج السابقة نقدم التوصيات التالية:

- لتنفيذ عملية التحول إلى الصيرفة الإسلامية يجب توفير كل المتطلبات القانونية والشرعية والإدارية والقيام بكل ما تحتاجه هذه العملية من إجراءات مختلفة؛

- العمل على نشر الفكر المصرفي الإسلامي من خلال إقامة مؤتمرات أو ندوات علمية حول المصارف الإسلامية والتوعية بأهمية ما تقدمه من معاملات وخدمات موجهة لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية؛

- الاستعانة بالتجارب الدولية في مجال التحول إلى الصيرفة الإسلامية للاستفادة منها في تطبيق عملية التحول على مستوى المصارف التقليدية الجزائرية؛

- يجب إعادة النظر في العلاقة الموجودة بين البنك المركزي والمصارف الإسلامية، بما يسمح بالتعايش بين النظامين التقليدي والإسلامي؛

- ضرورة تأسيس هيئة شرعية على مستوى البنك المركزي لمساندة المصارف الإسلامية من جهة، وتوضيح مختلف الإجراءات الضرورية لعملية التحول من جهة أخرى؛

- ضرورة وجود الإرادة الحقيقية من طرف السلطات الحكومية لتغيير النظام المصرفي أو وجود دعم البنك المركزي والمتمثل في وجود المرجعية القانونية لتأسيس الفروع أو نوافذ إسلامية لمصارف تقليدية أو تحويل مصارف بأكملها.

8- قائمة المراجع:

- ¹ بن ابراهيم الغالي، "أبعاد القرار التمويلي والاستثماري في البنوك الإسلامية: دراسة تطبيقية"، الطبعة الأولى، دار النفائس للنشر والتوزيع، (عمان: 2012).
- ² سمحان محمد حسين، "أسس العمليات المصرفية الإسلامية"، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع، (عمان: 2013).
- ³ شهاب أحمد سعيد العززي، "إدارة البنوك الإسلامية"، الطبعة الأولى، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان، 2012، ص 11.
- ⁴ بخيت حسان، لخديمي عبد الحميد، "قراءة تاريخية في تطور العمل بالصيرفة الإسلامية في دول المغرب العربي"، الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، العدد 11، جانفي 2014.
- ⁵ قادري محمد الطاهر وآخرون، "المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول"، الطبعة الأولى، مكتبة حسن العصرية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت.
- ⁶ قادري محمد الطاهر، جعيد البشير، "عموميات حول المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول"، ورقة بحثية مقدمة إلى فعاليات الملتقى الدولي الأول حول الاقتصاد الإسلامي، الواقع.. ورهانات المستقبل، يومي 23-24 فيفري 2011، المركز الجامعي بغرداية، الجزائر.
- ⁷ قادري محمد الطاهر وآخرون، مرجع سابق.
- ⁸ قادري محمد الطاهر، جعيد البشير، مرجع سابق.
- ⁹ المكاوي محمود محمد، "البنوك الإسلامية: النشأة-التمويل-التطوير"، الطبعة الأولى، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، (مصر: 2009).
- ¹⁰ حسن الأمين، "المضاربة الشرعية وتطبيقاتها الحديثة"، الطبعة الثالثة، البحث رقم 11، المعهد الإسلامي للتممية، (جدة: 2000).
- ¹¹ المكاوي محمود محمد، مرجع سابق.
- ¹² بن إبراهيم الغالي، مرجع سابق.
- ¹³ نفس المرجع السابق.
- ¹⁴ المكاوي محمود محمد، مرجع سابق.
- ¹⁵ بن إبراهيم الغالي، مرجع سابق.
- ¹⁶ داوود نمر نعيم، "البنوك الإسلامية: نحو إقتصاد إسلامي"، الطبعة الأولى، دار البداية ناشرون وموزعون، (عمان: 2012).
- ¹⁷ بن إبراهيم الغالي، مرجع سابق.

- ¹⁸ الجريدان بن الجمعان نايف، "تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية"، مجلة الشريعة والقانون والدراسات الإسلامية، العدد 23، فبراير 2014.
- ¹⁹ العطيات يزن خلف سالم، "تحول المصارف الإسلامية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية"، الطبعة الأولى، دار النفائس للنشر والتوزيع، (الأردن: 2009).
- ²⁰ العطيات يزن خلف سالم، "تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية: دراسة لبيان إمكانية التطبيق في الأردن"، أطروحة دكتوراه فلسفة، تخصص المصارف الإسلامية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، الأردن، 2007.
- ²¹ نفس المرجع السابق.
- ²² بوفاسة سليمان، مناصري أحمد، "آليات فتح نوافذ إسلامية بالبنوك التقليدية في الجزائر وعوامل نجاحها"، ورقة بحثية مقدمة إلى الملتقى العلمي الوطني الخامس حول: دور البنوك الإسلامية في تعبئة المدخرات النقدية في ظل الأزمة المالية الحالية بالتركيز على الجزائر، يوم 01 ديسمبر 2016، جامعة المدينة-الجزائر.
- ²³ السرحي محمد لطف، "الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية ضوابط التأسيس وعوامل النجاح"، ورقة بحثية مقدمة إلى مؤتمر المصارف الإسلامية اليمنية الواقع وأفاق المستقبل، 20- 21 مارس 2010، نادي رجال الأعمال، الجمهورية اليمنية.
- ²⁴ الشريف فهد، "الفروع الإسلامية التابعة للمصارف الربوية: دراسة في ضوء الإقتصاد الإسلامي"، ورقة بحثية إلى المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، 2005، جامعة أم القرى، مكة المكرمة..
- ²⁵ حميرة مصطفى علي، اسويسي نوري محمد، "تحول المصارف التقليدية في ليبيا نحو الصيرفة الإسلامية: دراسة تطبيقية على مصرفي الجمهورية والتجارة والتنمية"، ورقة بحثية مقدمة لمؤتمر الخدمات المالية الإسلامية الثاني، 4 ماي 2010، ليبيا.
- ²⁶ العطيات يزن خلف سالم، "تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية: دراسة لبيان إمكانية التطبيق في الأردن".
- ²⁷ حميرة مصطفى علي، اسويسي نوري محمد، مرجع سابق.
- ²⁸ العطيات يزن خلف سالم، "تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية: دراسة لبيان إمكانية التطبيق في الأردن"، مرجع سابق.
- ²⁹ غربي عبد الحليم، "تقييم تجربة الخدمات المالية الإسلامية في السوق الجزائرية وآفاقها المستقبلية"، ورقة بحثية إلى الندوة العلمية الدولية حول الخدمات المالية وإدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، أفريل 2010.
- ³⁰ الحسني القاسمي هشام محمد، "عرض تجربة مصرف السلام الجزائري في التمويل الإسلامي"، ورقة بحثية مقدمة لليوم الدراسي حول التمويل الإسلامي-واقع وتحديات-، يوم 29 ديسمبر 2010، جامعة تليجي عمار-الأغواط.
- ³¹ مجوري آسيا، "من يعرقل البنوك الإسلامية في الجزائر"، مقال متوفر على الموقع الإلكتروني: www.akhabarelyoum.dz، تاريخ الإطلاع: 2017/12/06.

³² بنك الإسكان للتجارة والتمويل، "تقديم البنك"، من الموقع الإلكتروني: www.housingbankdz.com، تاريخ الإطلاع: 2017/12/04.

³³ Sedkaoui Katia, "**Enjeux de la mise en place d'une fenetre islamique : cas de la Trust Bank Algeria**", mémoire de fin d'étude en vue de l'obtention du diplôme supérieur d'études bancaire, Ecole Supérieure de Banque, Alger, 2014.

³⁴ "الصيرفة الإسلامية في الجزائر"، من الموقع الإلكتروني: www.arabnak.com، تاريخ الإطلاع: 2017/12/08.

³⁵ صالح صالحي، "مشروع إقامة أكبر منطقة لتوطين للصناعة المالية الإسلامية في الجزائر (بحجم 150 مليار دولار في آفاق 2024)"، ورقة بحثية مقدمة إلى المؤتمر الدولي: منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية والصناعة المالية الإسلامية، كلية العلوم الاقتصادية، يومي 5 و 6 ماي 2014، جامعة فرحات عباس سطيف، الجزائر.

³⁶ الحسني القاسمي هشام محمد، مرجع سابق.

³⁷ معارفي فريدة، "استراتيجية تحول البنوك التقليدية إلى بنوك إسلامية-دراسة إستشرافية للعمل المصرفي في الجزائر"، أطروحة دكتوراه، جامعة محمد خيضر-بسكرة، 2014-2015.

³⁸ نفس المرجع السابق.

³⁹ نفس المرجع السابق.